

تفسير ابن كثير

وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ

وقوله : (ومن الليل فسبحه) أي : فصل له ، كقوله : (ومن الليل فتهجد به نافلة لك

عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) [الإسراء : 79] . (وأدبار السجود) قال ابن أبي

نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : هو التسبيح بعد الصلاة . ويؤيد هذا ما ثبت في

الصحيحين عن أبي هريرة أنه قال : جاء فقراء المهاجرين فقالوا : يا رسول الله ، ذهب أهل

الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم . فقال : " وما ذاك ؟ " قالوا : يصلون كما نصلي ،

ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون ولا نتصدق ، ويعتقون ولا نعتق ! قال : " أفلا أعلمكم

شيئا إذا فعلتموه سبقتكم من بعدكم ، ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من فعل مثل ما

فعلتم ؟ تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين " . قال : فقالوا : يا رسول

الله ، سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ، ففعلوا مثله . قال : " ذلك فضل الله يؤتيه من

يشاء " . والقول الثاني : أن المراد بقوله : (وأدبار السجود) هما الركعتان بعد المغرب ،

روي ذلك عن عمر وعلي ، وابنه الحسن وابن عباس ، وأبي هريرة ، وأبي أمامة ، وبه يقول

مجاهد ، وعكرمة ، والشعبي ، والنخعي والحسن ، وقتادة وغيرهم . قال الإمام أحمد :
حدثنا وكيع وعبد الرحمن ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن
علي قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي على أثر كل صلاة مكتوبة
ركعتين إلا الفجر والعصر . وقال عبد الرحمن : دبر كل صلاة . ورواه أبو داود والنسائي ،
من حديث سفيان الثوري ، به . زاد النسائي : ومطرف ، عن أبي إسحاق ، به . وقال ابن
أبي حاتم : حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثنا ابن فضيل ، عن رشدين بن كريب
، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : بت ليلة عند رسول - صلى الله عليه وسلم - فصلى
ركعتين خفيفتين ، اللتين قبل الفجر . ثم خرج إلى الصلاة فقال : " يا ابن عباس ، ركعتين
قبل صلاة الفجر إدبار النجوم ، وركعتين بعد المغرب إدبار السجود " . ورواه الترمذي عن
أبي هشام الرفاعي ، عن محمد بن فضيل ، به . وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه
وحدثنا ابن عباس ، وأنه بات في بيت خالته ميمونة وصلى تلك الليلة مع النبي - صلى
الله عليه وسلم - ثلاث عشرة ركعة ، ثابت في الصحيحين وغيرهما ، فأما هذه الزيادة
فغريبة [و] لا تعرف إلا من هذا الوجه ، ورشدين بن كريب ضعيف ، ولعله من كلام

ابن عباس موقوفا عليه ، والله أعلم .